

واستقر في التعمود فصلاة صحابه جازية والخلاف واقع فيمن قصر في صلاة فقالوا
طائفة صلاة صحابه وقالت طائفة صلاة فائده فالجزم بان يوم المصلح مع
الاركان والاجماع الكافي على صحة صلاة من الاركان **المسئلة السابعة**
التي هي الاجماع منعقد على ان من اقتصر على الشهادتين والصلاة على النبي
الله صلى الله عليه وسلم تحون يقولون بسم الله والحمد لله والاشهاد الحسنين هما
الله الحيان لله والصلاة والطيبات اشهد ان الله الا الله وحده لا شريك له
اشهد ان محمدا عبده ورسوله اللهم صلى على محمد وعلى آل
محمد كما صليت وبارك على ابراهيم وعلى آل ابراهيم الكعبيد محمد تم بسلام فصلاة
صحابه جازية والخلاف واقع فيمن نزل على ذلك او نقص بان ترك الصلاة على
النبي واله فقال طائفة صلاة صحابه وقالت طائفة ان من نزل او نقص فصلاة
فانما الجزم بان يقتصر المصلح على ما ذكرناه او لا الاجماع الكافي على ذلك **المسئلة الثامنة**
التسليم فالاجماع منعقد على ان من تسلم تسلمت بني علي هبته وعييتارة و
يقول في كل صلاة اسلام عليكم ورحمة الله ولا بد من اذكارها ولا يقتصر على
تسليم واحدة او تحليله في التسليم شي او يخرج من الصلاة بغير التسليم
فصلاة صحابه ومن فعل شي من ذلك فقال طائفة صلاة صحابه وقال طائفة
صلاة فائده فالجزم بوضي بان يقتصر على التسليم من دون زيادة ولا
نقص فالاجماع الكافي على صحة الصلاة **المسئلة التاسعة** النبي في
التسليم الاجماع منعقد على ان من قصد تسليم المملكتي عليهما السلام
وودها فصلاة صحابه والخلاف واقع فيمن ترك النبي فقال طائفة من ينويها
فصلاته صحابه وقالت طائفة صلاة باطل فالجزم بفعل النبي والاجماع الكافي
المسئلة العاشرة تكرير الفاتحة في كل ركعة الموقوفة في الصلاة والمنفرد
فالاجماع منعقد على ان من قرأها في كل ركعة فصلاة صحابه والخلاف واقع فيمن
قرأها بغيرها او عدل في بعض الصلاة الى التسبيح او الشكوت فقال طائفة
صلاة صحابه وقالت طائفة صلاة فائده فالجزم على ان لا يتركها الا في
المأثوم ولا المنفرد والاجماع الكافي على صحة صلاة من قرأها في كل ركعة ففائدة

و

العشر المشايل ببعض المصنوع في صلواته والراغب في حجة نفسه ان يتم فيها واقع
الاجماع عليه كما قد حذر ان يد الله مع الجماعة ثم والعامل لا يعدل عن
السلامة المتبقية ومن تسلم في ذلك فليطالع في كتب الفقه الذي يذكر فيها الوفاق
والخلاف يعلم ذلك ويتشبه فقد قال تعالى **فائدة** ومن ذلك من يسجد للتلاوة او التسبيح في حال صلواته وهو اقل
الخروج منها فالخلاف حاصل ومن يتسجد بعد الخروج من الصلاة فالصلاة
باجماع الكافي صحابي **تمت** احدي عشر مشيئة وذكر مشايل الاجماع
ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم وصلى الله على سيدنا محمد وعلى اله الطاهرين اجمعين
سبدي العادي بن محمد الخفنيش رحمه الله ورحمهم والدنيا امين
نسوان هذا كلام باطل فلفظ اخطاف في القول باهلا او انصبا
وفلت النبي اتباع ملتة من الاعام والسودان والقرن هذا كرمي كلام ليس فيه
العدوان بالزور والاذكار بالال كرمي الاذكار والحب اليش لو كان حقنا لما نقه
الشر فيهم الله الكرامة على الال كرمي الاذكار والحب اليش لو كان حقنا لما نقه
كما تتركها في كل ركعة ويجب دفع ابا صلواته في حجة بها من اللوزم في ذكر ابي لهب
الاشي هم ابنا فاطمة الزهراء اجنا كما قد صح في الكتب هم الامان لاهل الارض كلامهم
من كلامهم ومن كذب ويحب والرهيمون يا هذا اكرمهم تسبح لهم فلا تذكروهم بل اذكار
صلى الله عليهم بعد جرم ملاحق برق وما نهلت بالرحمة ثم السلام عليهم اجمعين غير الذين اهل النور والهدى
مسئلة حشاييل الراجماع التي ذكرها مولانا ناصر الاشارة
امير المؤمنين المهدي لدين السرب العالمين احمد بن يحيى
المرقضي عليه السلام وذكر انها من شروط الاجتهاد
تعلت من خطيبه القاضي العلامة وحيد الدين محمد الخطيب
بن عبد الله الترمذي الا رحمه الله فنقول من كتب مولانا الموقوف بالكتابة
قد تش الله روحه واعاد من بركته بحقهم صلى الله عليه واله